



Form: FRG-17

(قرار إداري)

- إن وكيل الجامعة للشئون الأكاديمية - رئيس اللجنة الدائمة لشئون الطلاب
- وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً
- وبعد الاطلاع على محضر اللجنة رقم () وتاريخ / / 14هـ وموافقة معالي مدير الجامعة على المحضر.
- واستناداً لأحكام اللائحة التأديبية بالجامعة.

(يقرر ما يلي)

أولاً: (ذكر العقوبة مع توضيح اسم الطالب ورقمه الجامعي).

(ذكر المخالفة)

ثانياً: على سعادة مدير شئون الطلاب إبلاغ الطالب بالعقوبة الصادرة ضده، مع توقيعه بالعلم وتاريخه.
ثالثاً: يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخه، ويبلغ لمن يلزم من الجهات ذات العلاقة لإنفاذ موجبه، كل فيما يخصه.

رابعاً: على سعادة عميد القبول والتسجيل حفظ أصل القرار بملف الطالب المذكور.

وكيل الجامعة للشئون الأكاديمية

رئيس لجنة شئون الطلاب